

٢٧  
ALEXANDRIA  
MAILING

REPL. 22 MAY 1956  
أصدر القانون الآتي :

مادة ١ — يقتضي للحكومة أن تأخذ من الأموال المودعة تحت يدها مبلغ ١٢١٨٧٥ ج (مائة وواحد وعشرين ألفاً وثمانمائة وخمسة وسبعين جنيهاً مصرية) للاسهام في رأس مال شركة البوتاس العربية المساهمة المحدودة .

مادة ٢ — على وزرالية والاقتصاد تنفيذ هذا القانون .

صدر ببيان الرياست في ١٤ رمضان سنة ١٢٧٥ (١٢٥ أبريل سنة ١٩٥٦)

وزير المالية والاقتصاد رئيس مجلس الوزراء  
عبد المنعم الفيسوبي  
جمال عبد الناصر حسين

### قانون رقم ١٩٣ لسنة ١٩٥٦

يقتضي اعتماد إضافي في ميزانية مشروعات المجلس الدائم للخدمات العامة للسنة المالية ١٩٥٥ / ١٩٥٦

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣

وعل القرار الصادر في ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتحويل مجلس الوزراء سلطات رئيس الجمهورية ،

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ،

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ — يقتضي في ميزانية مشروعات المجلس الدائم للخدمات العامة للسنة المالية ١٩٥٥ / ١٩٥٦ اعتماد إضافي قدره ٥٠٠,٠٠٠ ج (خمسة ألف جنيه) لتعزيز وسائل الدفاع المدني .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور اعتمادات الميزانية المشار إليها .

مادة ٢ — على رئيس مجلس الوزراء ووزيري الداخلية والمالية والاقتصاد تنفيذ هذا القانون كل منهم فيما يخصه ما

صدر ببيان الرياست في ١٤ رمضان سنة ١٢٧٥ (١٢٥ أبريل سنة ١٩٥٦)

وزير الداخلية رئيس مجلس الوزراء

ذكرى الحسين ، بحاشى (أ.ح.) جمال عبد الناصر حسين

وزير المالية والاقتصاد

عبد المنعم الفيسوبي

### قانون رقم ١٩١ لسنة ١٩٥٦

يقتضي اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية الحالية ١٩٥٦ / ١٩٥٥

باسم الأمة  
مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ ،  
وعل القرار الصادر في ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتحويل مجلس الوزراء سلطات رئيس الجمهورية ،

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ،

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ — يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٦ / ١٩٥٥ فصل ١٧ (وزارة الحربية فرع ٢) (القوات البحرية) باب ٢ (مصرفات قام) اعتماد إضافي قدره ١٤٠٠ ج (ألف وأربعمائة جنيه) زيادة على الاعتماد المرج للبعثات العلمية . ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من زيادة إيرادات الميزانية العامة نتيجة ماتسدد لها من ريع وقف الأميرة السابقة فاطمة حاتم استاعيل .

مادة ٢ — على وزيرى المالية والاقتصاد والبحرية تنفيذ هذا القانون كل منها فيما يخصه ما

صدر ببيان الرياست في ١٤ رمضان سنة ١٢٧٥ (١٢٥ أبريل سنة ١٩٥٦)  
وزير الحربية رئيس مجلس الوزراء عبد الحكيم عمر ، اواء (أ.ح.) عبد المنعم الفيسوبي  
وزير المالية والاقتصاد عبد المنعم الفيسوبي

### قانون رقم ١٩٢ لسنة ١٩٥٦

بالإذن للحكومة في أن تأخذ من الأموال الموجودة تحت يدها مبلغ ١٢١٨٧٥ ج للاسهام في رأس مال شركة البوتاس العربية المساهمة المحدودة .

باسم الأمة  
مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ ،  
وعل القرار الصادر في ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتحويل مجلس الوزراء

سلطات رئيس الجمهورية ،  
وعل القانون رقم ١٢٨ لسنة ١٩٥٦ بالترخيص للحكومة في الاشتراك

في شركة البوتاس العربية المساهمة المحدودة ،

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ،